**ورقة غلاف تقديم الشكوى**

مرفقةٌ الشكوى المقدمة ضدكم أمام المنظمة العالمية للملكية الفكرية (**الويبو**) مركز التحكيم والوساطة (**المركز**) وفقاً لقواعد تسوية المنازعات المتعلقة بتسجيل أسماء النطاقات bh. و .البحرين، العلامات التجارية والأسماء التجارية (**القواعد**)، الملحق بشأن الإجراءات الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بتسجيل أسماء النطاق (**الملحق**)، والاجراءات التكميلية الخاصة بالمنظمة العالمية للملكية الفكرية لتسوية المنازعات في أسماء النطاقات البحرينية (**الإجراءات التكميلية**).

تجدون إسم المشتكي وبيانات اتصاله، بالإضافة إلى أسماء النطاقات موضوع الشكوى في الوثيقة المرفقة بغلاف تقديم الشكوى.

بعد فحص الشكوى للتأكد من امتثالها للمتطلبات الرسمية للقواعد، الملحق ، والإجراءات التكميلية، يقوم مركز الويبو بإرسال نسخة عن الشكوى ومرفقاتها إلكترونياً اليكم. يكون لديكم مهلة 20 يوم تقويمي من تاريخ بدء الإجراء الإداري لتقديم رد على الشكوى لمركز الويبو وللمشتكي، وفقاً للإجراءات والإجراءات التكميلية. بإمكانكم أن تمثلوا نفسكم أو الاستعانة بمستشار قانوني لتمثيلكم في الإجراء الإداري.

بإمكانكم الاطلاع على القواعد وعلى المرفق على الرابط التالي:

<https://lloc.gov.bh/PDF/RTRTL0621.pdf>))

بإمكانكم الاطلاع على الإجراءات التكميلية على الرابط التالي:

<https://www.wipo.int/amc/ar/domains/cctld/bh/index.html>))

بإمكانكم الإطلاع على نموذج الرد على الشكوى على الرابط التالي:

<https://www.wipo.int/amc/ar/docs/response-bh.docx>))

كما أنه بإمكانكم الاتصال بمركز الويبو للحصول على أي من المستندات التي سبق ذكرها. بإمكانكم التواصل مع مركز الويبو في جنيف، سويسرا عبر الهاتف على الرقم 41 22 338 8247+, عبر الفاكس على الرقم 41 22 740 3700+، أو عبر البريد الإلكتروني على عنوان البريد الإلكتروني [domain.disputes@wipo.int](mailto:domain.disputes@wipo.int).

يرجى منكم التواصل مع مركز الويبو لتقديم عنوان بريد إلكتروني بديل تفضلون أن تتلقوا عليه (أ) الشكوى ومرفقاتها، و (ب) مراسلات أخرى في الإجراء الإداري.

عبر تقديم هذه الشكوى إلى مركز الويبو، يوافق المشتكي على الالتزام بأحكام القواعد، الملحق والاجراءات التكميلية.

***أمام:***

**المنظمة العالمية للملكية الفكرية**

**مركز التحكيم والوساطة**

|  |  |
| --- | --- |
| **اسم النطاق المتنازع عليه/أسماء النطاقات المتنازع عليها:**  *[<اسم النطاق المتنازع عليه/أسماء النطاقات المتنازع عليها>]* | **[اسم وعنوان المشتكي]**  **(**المشتكي**)**  **ضد**  **[اسم وعنوان المشتكى عليه]**  **(**المشكو في حقه**)**  \_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_ |

**الشكوى**

(الملحق ، المادة b. 3؛ الاجراءات التكميلية، الفقرة 4(a) ، 12(a) ، المرفق D)

**I. المقدمة**

1. هذه الشكوى مقدمة من اجل البت بها وفقاً لقواعد تسوية المنازعات المتعلقة بتسجيل أسماء النطاقات bh. و .البحرين، العلامات التجارية والأسماء التجارية (**القواعد**)، الملحق بشأن الإجراءات الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بتسجيل أسماء النطاق (**الملحق**)، والاجراءات التكميلية الخاصة بالمنظمة العالمية للملكية الفكرية لتسوية المنازعات في أسماء النطاقات البحرينية (**الإجراءات التكميلية**).

**II. الأطراف**

**أ. المشتكي**

(الملحق ، المادة 3.b.2)

1. المشتكي في هذا الاجراء الإداري هو *[تقديم الاسم الكامل وعند الاقتضاء، الحالة الاعتبارية أو المركز القانوني.]*
2. بيانات اتصال المشتكي هي:

العنوان:                *[تحديد العنوان البريدي]*

الهاتف:                *[تحديد رقم الهاتف]*

الفاكس:               *[تحديد رقم الفاكس]*

البريد الإلكتروني:     *[تحديد البريد الإلكتروني]*

*[في حال كان هناك أكثر من مشتكي، تقديم المعلومات المذكورة أعلاه لكل مشتكي، بالإضافة لحجج وأدلة تدعم توحيد عدة مشتكين في شكوى واحدة على سبيل المثال، حين يكون لدى عدة مشتكين مظالم مشتركة ضد المشكو في حقه . يمكن لعدة مشتكين أن يبرهنوا المظالم المشتركة ضد المشكو في حقه ، على سبيل المثال، (١) حين يكون لدى المشتكين مصلحة قانونية مشتركة في حق معين أو حقوق معينة تأثرت بسلوك المشكو في حقه ، أو (٢) حين يكون المشتكين هدف لسلوك شائع من قبل المشكو في حقه قد أثر بمصلحتهم القانونية الفردية.]*

1. الممثل المفوض عن المشتكي في هذا الاجراء الإداري هو:

*[عند الاقتضاء، تحديد الممثل المفوض وتقديم بيانات الاتصال الخاصة به، بما فيها العنوان البريدي، رقم الهاتف، رقم الفاكس، عنوان البريد الإلكتروني؛ في حال وجود أكثر من ممثل مفوض، تقديم بيانات الاتصال الخاصة بكل واحد منهم.]*

1. إن طريقة اتصال المشتكي المفضلة عند التوجه للمشتكي في هذا الإجراء الإداري هي:

إلكترونياً

الوسيلة:             البريد الإلكتروني

العنوان:             *[تحديد عنوان بريد إلكتروني واحد]*

اسم الشخص:    *[تحديد اسم الشخص الذي يمكن الاتصال به]*

عبر نسخة ورقية (عند الاقتضاء):

الوسيلة:            *[تحديد وسيلة واحدة: فاكس، بريد]*

العنوان:            *[تحديد عنوان واحد عند الاقتضاء]*

فاكس:              *[تحديد رقم فاكس واحد]*

اسم الشخص:     *[تحديد اسم الشخص الذي يمكن الاتصال به]*

**ب. المشكو في حقه**

(الملحق ، المادة 3.b.4)

1. وفقاً ل- [*أشر لماذا الشخص/الكيان المحدد في الشكوى تمت الاشارة إليه كالمشكو في حقه ، أي قاعدة بيانات WhoIs المعنية.*]، المشكو في حقه في هذا الإجراء الإداري هو [*تحديد المشكو في حقه (صاحب اسم النطاق)، (بما في ذلك الاسم الكامل، وعند الاقتضاء، الحالة الاعتبارية أو المركز القانوني، مكان التأسيس، مكان العمل أو الإقامة الأساسي)*]. نسخ مطبوعة من البحث/البحوث في قاعدة البيانات، بتاريخ [*تحديد التاريخ*]، ترد في المرفق [*رقم المرفق*].
2. جميع المعلومات المتوفرة للمشتكي عن كيفية الاتصال بالمشكو في حقه هي كالآتي:

*[تقديم كافة بيانات الاتصال (العنوان البريدي، رقم الهاتف، رقم الفاكس، عناوين البريد الإلكتروني) الخاصة بالمشكو في حقه ، بما في ذلك البيانات التي قد يكون تم استعمالها بنجاح خلال الفترة السابقة للشكوى، وتلك التي توفرها أي خدمة بحث WhoIs.]*

*[في حال كان هناك أكثر من مسجل واحد، تقديم بيانات الاتصال الخاصة بكل مسجل ووصف العلاقة بينهم، بشكلٍ يبرر تسميتهم في شكوى واحدة.]*

**III. اسم النطاق/أسماء النطاقات ووكيل/وكلاء التسجيل**

(الملحق ، المواد 3.b.5 و 3.b.6)

1. إن هذا النزاع مرتبط باسم النطاق/أسماء النطاقات المذكورة أدناه:

*[حدد بشكل دقيق اسم النطاق/أسماء النطاقات. ندعوكم أيضاً لتحديد تاريخ تسجيل اسم النطاق/أسماء النطاقات.]*

1. وكيل/وكلاء التسجيل الذي/الذين تم تسجيل اسم النطاق/أسماء النطاقات معه/معهم هو/هم:

*[قدم اسم وبيانات الاتصال الكاملة الخاصة بوكيل/وكلاء التسجيل الذين تم تسجيل اسم النطاق/أسماء النطاقات معه/معهم، إن وجدت. يمكن الاطلاع على معلومات عن وكلاء التسجيل على الرابط التالي:* *https://register.bh/where-to-buy-a-bh/]*

**IV. لغة الإجراءات**

(الملحق ، المادة 11)

1. *[تشير المادة 11 من الملحق أن اللغة الإنكليزية تكون لغة تسوية النزاع. يمكن للجنة الإدارية اختيار لغة أخرى مع الأخذ بعين الإعتبار ظروف إجراءات تسوية النزاع.]*

**V. الأساس القانوني للإجراء الإداري**

(القواعد، المادة 6)

1. يقع هذا النزاع هو ضمن نطاق القواعد، واللجنة الإدارية مختصة بدراسة وتسوية النزاع. اتفاقية التسجيل التي بموجبها تم تسجيل اسم النطاق/أسماء النطاق موضوع هذه الشكوى تتضمن هذه القواعد والإجراءات*. [عند الاقتضاء، تحديد تاريخ تسجيل اسم النطاق/أسماء النطاقات]*

**VI. الأسس الواقعية والقانونية**

(القواعد، المواد 7.A, 7.B, 7.C; الملحق ، المادة 3)

*[لا يجب أن يتعدى محتوى هذا القسم 5000 كلمة؛ الإجراءات التكميلية، الفقرة (a)11. يجب أن تقدم المستندات ذات الصلة الداعمة للشكوى في مرفقات، مع جدول يفهرس هذه المرفقات. يجب أن تقدم هذه المرفقات وفقاً للإجراءات التكميلية، الفقرة (a)12، المرفق د]*

1. الشكوى مبنية على الأسس التالية:
2. **أن اسم النطاق/أسماء النطاقات مطابق/مطابقة أو مشابه/مشابهة إلى حد يثير اللبس لعلامة تجارية أو علامة خدمة يكون للمشتكي حقوق فيها؛**

(القواعد، المادة 7.A ، الملحق ، المواد 3.b.7، 3.b.8 )

* *[وفقاً للمادة3.b.7 من الملحق ، حدد العلامة/العلامات التجارية التي بنيت عليها الشكوى، ولكل علامة، حدد السلع والخدمات التي تغطيها العلامة، إن وجدت. كما أنه عند تقديم الشكوى يمكن إعطاء وصف منفصل للسلع والخدمات التي ينوي المشتكي تغطيتها مستقبلاً. إرفاق نسخ عن شهادات التسجيل الخاصة بهذه العلامات أو الأسماء التجارية، إن وجدت.]*
* *[وفقاً للقواعد، المادة 7.A ، الملحق ، المادة 3.b.8، اشرح لماذا اسم/أسماء /النطاقات مطابق/مطابقة أو مشابه/مشابهة إلى حد يثير اللبس لعلامة تجارية أو علامة خدمة يكون للمشتكي حقوق فيها.]*

1. **أن لا يكون للمسجل حقوق أو مصالح مشروعة متصلة باسم/أسماء النطاق/النطاقات؛**

(القواعد، المادة 7.B ؛ الملحق ، المادة 3.b.8)

* *[وفقاً للمادة 7.B من القواعد والمادة 3.b.8من الملحق ، وضح لماذا يجب اعتبار المشكو في حقه غير مالك لحقوق أو مصالح مشروعة متصلة باسم النطاق موضوع هذه الشكوى. يجب الانتباه للجوانب ذات الصلة من المادة 11 من القواعد، بما في ذلك:*
* *قيام المشكو في حقه أو* *إثبات استعداده للقيام باستخدام اسم النطاق أو اسم متصل به فيما يتعلق بعرض سلع أو خدمات بنية حسنة، وذلك قبل استلام المشكو في حقه لأي إخطار بالشكوى.*
* *أن المشكو في حقه (فرد أو مؤسسة أو منظمة) معروف بشكل عام باسم النطاق حتى لو لم يكن للمسجل حقوق علامة تجارية أو علامة خدمة.*
* *أن المشكو في حقه يستخدم اسم النطاق لأغراض مشروعة غير تجارية أو استخدام عادل دون نية لتحقيق كسب تجاري من خلال تضليل العملاء أو الإساءة للعلامة التجارية أو علامة الخدمة موضوع الشكوى.*

1. **أن يكون اسم النطاق قد تم تسجيله *،* يتم استخدامه بنية سيئة.**

(القواعد، المادة 7.C ؛ الملحق ، المادة 3.b.8)

* *[وفقاً للمادة 7.C من القواعد والمادة 3.b.8من الملحق ، وضح لماذا يجب اعتبار أن اسم النطاق قد تم تسجيله أو يتم استخدامه بنية سيئة من قبل المشكو في حقه . يجب الانتباه للجوانب ذات الصلة من المادة 7.C من القواعد، بما في ذلك:*
* *ظروف تشير إلى أن تسجيل اسم النطاق كان لغرض بيعه أو تأجيره أو نقله بأي شكل من الأشكال لصالح المشتكي بصفته مالك اسم تجاري أو علامة تجارية أو علامة خدمة ذات علاقة باسم النطاق أو إلى منافس ذلك المشتكي مقابل ثمن يتجاوز المصاريف المباشرة المتصلة باسم النطاق.*
* *أن تسجيل اسم النطاق كان لغرض منع مالك علامة تجارية أو اسم تجاري أو علامة خدمة من تسجيل اسم نطاق مقابل لتلك العلامة التجارية أو الاسم التجاري أو علامة الخدمة، مع إثبات أن المشكو في حقه يمارس نمطاً متكرراً من هذا السلوك.*
* *أن الغرض الأساسي للتسجيل أو الاستخدام كان لإعاقة نشاط جهة أخرى.*
* *أن الغرض من التسجيل أو الاستخدام كان بقصد اجتذاب مستخدمي الانترنت أو تحويلهم إلى زيارة موقع على شبكة الانترنت بحيث يوهم أن هذا الموقع تحت إشراف ورعاية المشتكي أو له علاقة به أو بأي من العلامات أو الأسماء التجارية التابعة له. [*

**VII. خيارات التسوية المطلوبة**

(القواعد، المادة 9 ؛ الملحق ، المادة 3.b.9)

1. وفقاً للمادة 9 من القواعد والمادة3.b.9 من الملحق ، للأسباب التي تم ذكرها في القسم VI. أعلاه، يطلب المشتكي من اللجنة الإدارية المعينة في هذا الإجراء الإداري *["<نقل اسم النطاق المتنازع عليه> إلى المشتكي" / "إلغاء <اسم النطاق المتنازع عليه>".]*

**VIII. اللجنة الإدارية**

(الملحق ، المادة 3.b.10؛ الإجراءات التكميلية، الفقرتين 8(a) و8(b) )

1. يختار المشتكي [*اختر أحد الخيارين*: "لجنة إدارية من عضو واحد" / *أو* "لجنة إدارية من ثلاثة أعضاء"]
2. ] *في حال تم اختيار لجنة إدارية من ثلاثة أعضاء، يجب تقديم أسماء ثلاثة مرشحين، بحيث يحاول مركز الويبو تعيين أحد هؤلاء عضو في اللجنة الإدارية وفقاً للمادة 3.b.10 من الملحق الفقرتين 8(a) و 8(b) من الإجراءات التكميلية. يمكن اختيار أسماء المرشحين من قائمة أعضاء اللجان التابعة لمركز الويبو. [*

**IX. الجهة القضائية المشتركة**

(الملحق ، المادة 3.b.12)

1. وفقاً للمادة3.b.12 من الملحق، يتقدم المشتكي إلى الجهات القضائية المختصة في مملكة البحرين في حال وجود اعتراض من طرف المشكو في حقه على أي قرار ضمن الإجراءات الإدارية.

**X. إجراءات قانونية أخرى**

(الملحق ، المادة 3.b.11)

1. *[أشر إلى أي إجراء قانوني آخر قائم أو منتهي ذو علاقة باسم النطاق محل الشكوى، ولخص المسائل التي تتناولها هذه الإجراءات.[*

**XI. وسائل التواصل**

(الملحق ، المادة 3.b ، الإجراءات التكميلية، الفقرات 3، 4، 12)

1. تم تقديم هذه الشكوى مع مرفقاتها إلكترونياً إلى مركز الويبو بالشكل الملائم.

**XII. المقابل المالي**

(الملحق ، المادة 19؛ الإجراءات التكميلية، المادة 10، المرفق B)

1. على النحو المطلوب في الإجراءات والإجراءات الإدارية، تم دفع مبلغ [*مبلغ*] د.أ. عبر [*الوسيلة*]. )يجب أن يتم الدفع بواسطة بطاقة الائتمان عبر استعمال [secure online payment facility](https://www3.wipo.int/amc-payment/) الخاص بمركز الويبو. إن كان لديكم أي اسئلة أو صعوبات متعلقة بالدفع، الرجاء التواصل مع الأمانة العامة لمركز الويبو على الرقم (+4122)3388247 أو عبر البريد الإلكتروني على( [arbiter.mail@wipo.int](mailto:arbiter.mail@wipo.int)

**XIII. تصريح**

(الملحق ، المادة 3.b.13؛ الإجراءات التكميلية، الفقرة 15)

1. يعلن المشتكي أن شكواه وخيار التسوية المطلوب فيما يخص تسجيل اسم النطاق أو منازعة حوله، أو نتيجة تسوية نزاع، موجهة حصراً تجاه المشكو في حقه . كما أن المشتكي يعلن بأنه لا يوجه شكواه أو خيار التسوية المطلوب إلى (أ) مركز الويبو، أو أعضاء اللجنة الادارية، ما عدا حالات الخطأ المعتمد من طرفهم، (ب) وكيل/وكلاء التسجيل، (ج) هيئة تنظيم الاتصالات والحكومة الرقمية .
2. يؤكد المشتكي، وفق ما يملك من معطيات، أن المعلومات المقدمة في هذه الشكوى كاملة ودقيقة، وان الشكوى لم تقدم بسوء نية بهدف مضايقة طرف آخر على سبيل المثال، وان الشكوى بشكلها الحالي أو في حال تعديلها أو توسيعها بحسن نية، مبررة ومسموحة وفقاً للقواعد والملحق والأنظمة التي ترعاها.

مقدمة باحترام،

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

*[الاسم/الإمضاء]*

التاريخ: \_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

**XIV. لائحة المرفقات**

(الإجراءات التكميلية، الفقرات 4(a)، 12(a)، المرفق D)

1. نصت الإجراءات على تقديم الشكوى أو الرد على الشكوى، وجميع المرفقات بصيغة إلكترونية. حسب الإجراءات التكميلية، لا يجب ألا يتعدى حجم أي من المرفقات 10 ميغابايت، والا يتعدى حجم جميع المستندات المقدمة أكثر من 50 ميغابايت.
2. وعلى وجه الخصوص، حددت الفقرة 12 والمرفق D من الاجراءات التكميلية أنه، فيما عدا الحالات التي فيها ترتيب مسبق مع مركز الويبو، لا يتعدى حجم أي ملف مقدم (سواء كان Word، PDF أو Excel) 10 ميغابايت. في الحالات التي يجب فيها تقديم مستندات أكبر حجماً، يمكن فصل المستند الواحد إلى عدة مستندات بحيث لا يتعدى حجم كل واحد منها 10 ميغابايت. الحجم الإجمالي للشكوى أو للرد على الشكوى (بما في ذلك المرفقات) لا يجب أن يتعدى 50 ميغابايت، ما عدا في الحالات الاستثنائية (بما في ذلك الشكاوى المرتبطة بعدة أسماء نطاقات متنازع عليها) التي فيها ترتيب مسبق مع مركز الويبو.

المرفق 1:

المرفق 2:

المرفق 3:

المرفق 4:

المرفق 5:

*[بالإضافة إلى ذلك، وتفادياً لنشوء أي حالة من اللايقين، من المفترض أن يكون لجميع المرفقات عناوين محددة وأن تكون مرقمة ترقيماً متتابعاً (أي المرفق 1، 2، 3..)، كما أنه يجب تزويد مركز الويبو بلائحة المرفقات كاملة]*